

## **قرار رئيس مجلس الوزراء**

**٢٠٢٤ لسنة ١٩٢١**

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين  
أوضاعها الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٢١ لسنة ٢٠٢٤

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها الصادر بالقانون

رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين

أوضاعها الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٢١ لسنة ٢٠٢٤؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرد:**

**(المادة الأولى)**

يُستبدل بنص البند (٣) من المادة (١٠) من اللائحة التنفيذية لقانون التصالح في

بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها المشار إليها، النص الآتي:

٢- مخاطبة الجهات المشار إليها في المادتين (٢، ٤ / فقرة الأخيرة) من القانون،

بحسب الأحوال خلال خمسة عشر يوماً من ورود تقرير الأمانة إلى اللجنة الفنية على

أن ترفق صورة معتمدة من ملف التصالح إلى الجهات المشار إليها لاستطلاع رأيها

بشأن الموافقة على طلب التصالح، وعلى تلك الجهات الرد خلال مدة لا تجاوز ثلاثة

يوماً من تاريخ مخاطبتها ورقياً أو إلكترونياً، ويعتبر فوات هذه المدة دون رد موافقة

من الجهة.

**(المادة الثانية)**

يُضاف بند جديد برقم (١٥) إلى المادة (٥) من اللائحة التنفيذية لقانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها المشار إليها، نصه الآتي:

١٥ - إقرار بأن المبنى محل المخالفة لا يقع كلياً أو جزئياً داخل أراضي القوات المسلحة وكذلك بالمسؤولية عن الأضرار التي قد تنشأ عن عدم مطابقة المبنى محل المخالفة لاشتراطات الحماية المدنية، وذلك كله وفقاً للنموذج رقم (٥) المرافق لهذه اللائحة .

**(المادة الثالثة)**

يُضاف إلى النماذج المرافقية للائحة التنفيذية لقانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها المشار إليها النموذج المرافق .

**(المادة الرابعة)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ ذى الحجة سنة ١٤٤٥ هـ  
(الموافق ٩ يونيو سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
**دكتور / مصطفى كمال مدبولي**

**نموذج رقم (٥)**

بيانات القيد بسجل قرارات التصالح / تغيير الاستخدام ..... محافظته

رقم القيد بالسجل ..... التاريخ ..... الوحدة المحلية / مدينة / قرية

الموظف المسئول ..... مركز / مدينة / حي

**إقرار وتعهد**

أقرنا / ..... بأن المبني محل المخالفة لا يقع كلياً أو جزئياً داخل أراضي القوات المسلحة، كما أقر بتحمل المسئولية التي قد تنشأ عن عدم مطابقة المبني محل المخالفة لاشتراطات الحماية المدنية.

توقيع مقدم طلب التصالح أمام الموظف المختص

الاسم .....  
.....

التوقيع .....  
.....

رقم التوكيل (في حال وجوده) / .....  
.....

**طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية**

**رئيس مجلس الإدارة**

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

**رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤**

**٥٥٩ - ٢٠٢٤/٦/١٠ - ٢٠٢٣/٢٦٠٢٨**